

[٢٠] الطلاق

المفهوم: يعد الطلاق مؤشراً وضاحاً لفشل نسق الأسرة، وهروباً من تبعات الزواج ومتاعبه، كما إنه يشير إلى عنة أمور هامة؛ هي: (١) ترتيب نظامي لإنهاء علاقة الزواج والسماح لكل طرف بحق لزواج مرة أخرى، (٢) انتهاء رابطة الزواج أو إصدار إعلان قانوني يطلان هذه الرابطة، (٣) انفصال بين الزوجين بحيث لا يغير هذا النظم بين العلاقات القانونية بينهما لتي نجمت عن الزواج (غيث، ١٩٨٥). وإلى جانب هذا، قد تفتت المجتمعت الإنسانية على لطلاق كأسلوب لإنهاء حياة الزوجية الفاشلة، ولكنها اختلفت في تطبيقه، فالطلاق في البلاد الإسلامية تنظمه قوانين سماوية ثابتة، لا تتغير بتغير الزمان والمكان، ويأخذ ثلاثة أشكال: طلاق بإرادة الزوج المفردة، وخلع بإرادة الزوجة وموافقة الزوج، وتطبيق بإرادة القاضي. وتدرجت في وقوعه من لطلاق الرجعي إلى الباتن بينونة صغرى، ثم الباتن بينونة كبرى، وهو طلاق نهائي لا رجعة فيه. بينما لطلاق في البلاد غير الإسلامية تنظمه قوانين وضعية، تختلف من مجتمع إلى آخر، ومن زمان إلى زمان. فقد أعطى الإغريق لزواج لسلطة المطلقة في طلاق زوجته، وأعطى الرومانيون الزوجين هذه السلطة بدون قيود، وأسمح الربيانيون من اليهود للزوج بطلاق زوجته متى شاء، أما القرءاء فحرموه إلا لعنر شرعي أو بموافقة الزوجين. إضافة إلى هذا، تقسم لمسيحيون حول إباحته، فقد حرمه الكاثوليك مهما كانت الأسباب، وأحلّه البروتستانت في حالة لزنا أو تغيير للنين، وأضاف الأرثوذكس إلى هذين للسببين سببياً أخرى، تجعل الحياة الزوجية مستحيلة بين الزوجين (مرسي، ١٩٩١).

أنواع الطلاق:

وللطلاق إلى جانب هذا أربعة أنواع كما تتيحها للشريعة الإسلامية، هم: (١) الطلاق الرجعي؛ ويقصد به بأن عنة لزواج لا تحل في الحل، حيث يملك الزوج إعادة مطلقة إلى حياته الزوجية دون عقد جديد، وما دامت في لعدة سواء رضيت أم لم ترضى، (٢) الطلاق الباتن؛ ويقصد به حل رابطة الزواج في الحل، (٣) الخلع؛ ويقصد به لطلاق على مال، وقد شرع لتتدى به المرأة من زوج لا تريد للبقاء معه، (٤) اليمين أو الحلف؛ ويقصد به أن يحلف للرجل بألا يقترب من زوجته مدة قد تطول أو تقصر رغبة في إذلالها وإيذائها (دعيس، ١٩٩٧).

مراحل الطلاق:

يرى عمر (١٩٩٢) أن الطلاق يمر بعدة مراحل كما يلي:

(١) مرحلة الانفصال الفكري: أن بداية ظهور للمشكلات بين الزوجين واستمراريتها واستفحالها كغيبل بحوث ففصال فكري بينهما حيث يفكر كل منهما بطريقة مختلفة عن طريقة تفكير الآخر حول هذه المشكلات، بل وقد تكون مضادة لها وعلى نقيض منها، بما يزيد من شدتها وحنيتها، ويؤدي إلى تصاعد الخلافات بينهما، فيحث الانفصال الفكري بينهما حتى يصل إلى حد لا يلتقيان عنده. (٢) مرحلة الانفصال الوجداني: أن الانفصال الفكري بين الزوجين يؤدي إلى إصابة لرتباطهما الوجداني بشرح كبير يصعب ترميمه. (٣) مرحلة الانفصال الجسدي: من الصعوبة أن يجتمع الزوجان في فرئس ولحد ليمارما علاقتهما الجنسية المشروعة، وفي نفس الوقت يوجد بينهما تباعد فكري وانفصال وجداني يبعد كل منهما من الآخر. (٤) مرحلة الانفصال الشرعي القانوني: عند تنقم الانفصال الفكري والوجداني والجسدي بين الزوجين، وعنادهما واصرارهما على عدم اتخاذ لية خطوة إيجابية تقرب كل منهما للآخر، فإن هذا مما لا شك فيه يدفعهما إلى طلب لطلاق والانفصال الشرعي القانوني. (٥) مرحلة الانفصال الاقتصادي المادي: يصاحب عانة واقعة لطلاق إجراءات اقتصادية يحكمها الشرع والقانون حيث يبدأ كل من لزوجين في السؤال عن ما له وما عليه من اللزلمات مادية لتسويتها. وقد تتم التسوية المادية بين المطلقين بطريقة مادية، وقد لا تتم مما يحولهما إلى خصمين متنازعين، يواجه كل منهما الآخر بأسرله في

ساحات المحاكم أمام القضاء، وعندئذ يبدأ الانفصال المادي حيث يأخذ الطرفان ما لهما، وينفغان ما عليهما. (٦) مرحلة الانفصال الأبوي: يرى البعض أن الطلاق راحة من عناء مشكلات الحياة الزوجية التي تمرر استمرارها بين الزوجين بسببها، ولكن الطلاق يؤثر تأثيراً جلياً على الأطفال. وقد يتفق المطلقان ودياً على كيفية رعاية أطفالهما، وقد لا يتفقان مما يؤدي بهما وبأطفالهما إلى التردد بين أروقة المحاكم ولوقوف في ساحتهما أمام القضاء ليقول كلمته على مرأى ومسمع من الصغار الذين لا تذب لهم فيما شجر بين آباءهم. وفي النهاية تكون الخسارة الكبرى من نصيب الأطفال. (٧) مرحلة الانفصال الانفعالي: قد يعتقد المطلقان بأن جميع مشكلاتهما قد حلت تماماً نتيجة لحدوث واقعة الطلاق بينهما، غير أنه في الحقيقة، تبدأ عادة مشكلات من نوع آخر تمس الجانب النفسي التي يعني منها المطلق بعد طلاقه والتي تؤثر بالضرورة على أفعالاته. وتتصف لحالة الانفعالية للمطلق بانتمزاله عن الناس وتفضيله الاختلاء بنفسه لمراجعة حياته، واستعادة تكريته طوحاً ومرها مع مطلقه، وتكوين سلوكيته معه، وتحديد إيجابيته وسلبيته، ومقارنة واقعه بين الطلاق بحاله أثناء زواجه، ورسم خطته المستقبلية، والتعرف على لمكائنه وقدراته ومدى إمكانية البدء من جديد في خطوة أخرى نحو زواج ثان. وعليه، ينتاب الشخص المطلق عقب طلاقه مباشرة حالة من القلق والاعتاب المستمر، مما يجعله يشرد بذنه عما حوله. وقد يعبر الشخص المطلق هذه المرحلة الانفعالية بسلام، وقد يتعثر المطلق بعد طلاقه، فلا يستطيع عبور مرحلة الانفصال الانفعالي، مما يدفعه لمقاومتها ولتظب عليها بكافة قوسائل السوية وغير السوية.

تفسير زيادة معدلات الطلاق:

توجد تفسيرات لاجتماعية وثقافية ونفسية كما يرى مرسى (١٩٩١) حولت جاهدة أن تضع تفسيراً لزيادة معدلات الطلاق، ومن أهمها ما يلي:

أ- للتفسيرات الاجتماعية والثقافية: يعزى ارتفاع معدلات الطلاق في العصر الحديث إلى عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية، من أهمها ما يلي: (١) تعدد الحياة الصناعية. (٢) قيام الحياة الحديثة على الفردية وتحقيق الذات. (٣) خروج المرأة للعمل مما جعلها تتجراً على هدم حياة الزوجية التي لا ترضى عنها نون أن تكون في حلجة إلى حماية للرجل. (٤) تغيير قوانين الزواج والطلاق وإعطاء الفرد حرية في الزواج والطلاق؛ وهذا لا ينطبق على المجتمعات الإسلامية لأن قوانين الزواج والطلاق فيها سلموية لا تبديل فيها ولا تغيير. (٥) الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي توجهاها الأسرة والمجتمع. (٦) سوء الاختيار في الزواج.

ب- للتفسيرات النفسية: ترى بعض التفسيرات النفسية الآتية أن ارتفاع معدلات طلاق ترجع إلى عوامل نفسية في الزوجين أو أحدهما تؤدي إلى النفور من الحياة الزوجية، وتوصلهما إلى الطلاق: (١) نظرية العقم: ترى هذه النظرية أن الطلاق يحدث نتيجة عدم حصول كل من الزوجين على الثوب من الآخر، وشعورهما بالحرمان من إنتاج حلقتهما في الزواج، أو تعرضهما للعقاب، وشعورهما بالتوتر والقلق في تقاطعها معاً، مما يجعل استمرار علاقتها الزوجية خيرة مؤلمة، لا يقدران على تحملها، ويكون لطلاق وسيلة لتخليصهما من هذه المشاعر. (٢) نظرية التبادل الاجتماعي: ترى هذه النظرية أن الطلاق يحدث نتيجة حرمان الزوجان أو أحدهما من الربح النفسي في تقاطعها معاً، أو شعورهما بالخسارة النفسية في وجودها معاً. حيث تكون لتكلفة النفسية للزواج أكبر من العائد النفسي. فكل شخص وفقاً لهذه النظرية يترك العلاقة الزوجية التي لا تحقق له ربحاً نفسياً، أو تعرضه للخسارة النفسية، أو عندما يجد علاقة أخرى أفضل من الربح النفسي. (٣) النظرية للنفس - دينية: تقوم هذه النظرية على مسلمة أن الطلاق كالزواج من الأعمال التبديية، يثاب عليه المسلمون إذا استخدموه في تحقيق أهدافه الشرعية. وترتبط هذه المسلمة الطلاق بالنية، ولقصد منه، والسوقع إليه، فإذا كانت النوايا طيبة، كان الطلاق واجباً، يثاب عليه فاعله، ويأثم تاركه. أما إذا كانت النوايا غير طيبة، كان الطلاق حراماً، يثاب فاعله، ويأثم تاركه. إضافة إلى هذا، تعزى النظرية للنفس - دينية ارتفاع معدلات

الطلاق في البلاد الإسلامية إلى رقة في الدين، وضعف الدوافع الدينية، وسيطرة دوافع الأثنية والفردية، وحب الشهوات والمذات الحسية، وضعف الدوافع الاجتماعية، وتحلل الروابط النفسية بين الزوجين.

الأسباب الكامنة وراء الطلاق:

يعزى الطلاق إلى خطأ الاختيار منذ البداية، فالفتاة قد تختار على أسس مادي أو منصب اجتماعي دون النظر للأخلاق، وكذلك الشباب قد يركز على جمال الفتاة أو مركز الأسرة بغض النظر عن التوافق في الطباع والأفكار. وبعد الزواج يحاول كل طرف تغيير الآخر ليكون صورة طبق الأصل منه، وهذا خطأ كبير وأمر مرفوض، حيث يجب أن يحترم كل منهما كيان الآخر وتفكره.

في جانب هذا، اختلفت الأسباب الداعية إلى الطلاق عبر العصور، فقد أوجب لنظام الصيني الطلاق في حالات العم، والخيانة، وعدم تسجيل الزواج، أو عدم احترام أحد الزوجين لأقارب الآخر. كما أجمعت معظم التشريعات على اعتبار العم والخيانة والزنا ذريعتين قويتين للطلاق. إضافة إلى هذا، يرى بعض علماء الاجتماع العرب أن حجم الأسرة والدين يلعبان دوراً كبيراً في معدل الطلاق في بلاد العربية، إلى جانب انخفاض المستوى الاجتماعي الاقتصادي الثقافي للأمة، أو ارتفاع المستوى الاقتصادي وانخفاض المستوى الثقافي والاجتماعي للأمة (غالب، ١٩٨٧).

وقد انتهت نتائج بعض البحوث (إبراهيم، ١٩٨٦) إلى أن من أسباب الطلاق عدم التدين، حيث تبين ارتفاع معدلات الطلاق بين المترولين غير المتدينين عنها بين المترولين المتدينين. وقد تم تفسير هذا، بأن المتدينين يحترمون قسمة الزواج، بينما يستهتر غير المتدينين به باعتباره عقداً شخصياً، يمكن الرجوع عنه إذا انتهت الأسباب الداعية إلى الزواج.

ويرى مرمي (١٩٩١) أن أسباب الطلاق إنما يعزى إلى حداثة الزواج، والتباين الكبير في السن بين الزوجين، وللزواج من أجنبية، وعدم توافق الجنسي، وضعف السوازل السديني عند لزوجين، والطفرة الاقتصادية للزوج، والخلاقات حول الأمور المالية، وعدم الإنجاب، وعمل للزوجة، والخلاقات مع أهل الزوج أو للزوجة، والأزمات التي تتعرض لها الأسرة.

كما يرى صادق وأبو حطب (١٩٩١) أن للطلاق يحدث نتيجة للأسباب التالية:

- (١) ضعف الزواج أو فتوره نتيجة لانقضاء الوقت أو مرور الزمن وما يصاحب ذلك من جهل أو تجاهل أحد الزوجين لمشاعر الآخر، ونقص الأنشطة والقرارات المشتركة بينهما.
- (٢) صنعة أحد الزوجين في الآخر، كإن تكشف للزوجة علاقة بين زوجها ولمرأة أخرى أو العكس.
- (٣) صراع زواجي طويل الأمد، ربما منذ بدء الزواج، نتيجة لفساد أو خطأ أسس اختيار كل من الزوجين للآخر.

إضافة إلى هذا، أشار عمر (١٩٩٢) إلى أن أسباب الطلاق لبعض الأزواج الأمريكيين تعزى إلى عوامل الملل من الحياة الزوجية الروتينية وما يصاحبها من مشكلات ترتبط بتدخل الأنوار الاجتماعية لكل من الزوجين، وصعوبة إمكانية تحديد مسؤوليات كل منهما تجاه الآخر، ورغبة كل منهما في التمتع بحريته الشخصية حتى لو كان ذلك على حساب كرامة الآخر وحقوقه. وإلى جانب هذا، تختلف الأسباب التي تؤدي إلى الطلاق في المجتمعات العربية عنها في المجتمعات الغربية حيث لا يتم الطلاق بين الزوجين إلا إذا تعذر استمرار الحياة الزوجية بينهما، وسارت في طريق مسدود لا منفذ منه ينقذها من نهايتها المكمروهة ويجدد نشاطها ويحافظ على بقائها. ويصاحب الزواج المبكر عادة مشكلات ناتجة عن قلة خبرة الزوجين بالحياة لعملة التي يعيشان فيها، وقلة خبرتهما بأساليب التفاعل اللثنائي الإيجابي والتواصل اللجيد بينهما لدخل نطق الأسرة التي تضمهما معاً،

واعتراز كل منهما بشخصيته وإصراره على موقفه وعناقه في سلوكه، مما يتعذر معه الاستمرار في حياتهما الزوجية، فيفصلان عن بعضهما بطلاق. إضافة إلى هذا، قد يتسبب الإسراع في الزواج دون تمهل وروية في خلق كثير من المشكلات التي تواجه الزوجين حيث يجهل أي منهما الكثير من خصائص وطبائع الآخر فيما يتعلق بأي مجال من مجالات الشخصية والاجتماعية والتربوية، والتي قد يكتشفها بعد الزواج ويشمر بأنها لا تعجبه فيه فيحاول تغييرها أو تبديلها، ولكنه لا يقدر على ذلك، فيصطدمان مع بعضهما بما لا يدع مجالاً للصبر ولا للتسامح من جانب أي منهما، مما يجعلهما يسيران في طريقين متضادين حيث يبعدان عن بعضهما بلا رجعة فيحدث طلاق بينهما.

القياس: لبناء استبانة أسباب الطلاق، قام موسى والحطاب (٢٠٠٣) بالإطلاع على بعض المقاييس في هذا الصدد؛ وخاصة استبانة الأسباب المتركة لطلاق *perceived causes of divorce* من إعداد ديفيز وأخرون Davis & Aron (١٩٨٨)؛ بالإضافة إلى القيام بدراسة استطلاعية على مجموعة مكونة من ثلاثين امرأة مطلقة، وخمسين امرأة متزوجة ممن بلغت متوسط أعمارهن ٤١,٦ سنة للتعرف على الأسباب الراهية إلى الطلاق. وقد تم الوصول إلى الأسباب التالية وراء وقوع الطلاق: عدم الإنجاب، الغيرة الشديدة، زواج الأقارب، عمل الزوجة، إهمال الزوجة لشؤون المنزل، علاقات عاطفية سابقة لكل من الزوجين، إفساء الزوجة لأسرار المنزل، كثرة طلبات الزوجة، تشغيل الزوجة بالأطفال عن زوجها، زواج للمصالح، اختلاط الزوجة بالجيران، تفاوت في المستوى التعليمي والثقافي، إنجاب الإناث فقط، عدم الثقة بين الزوجين، ارتباط الزوج لمرضي بأمه، أنانية الزوج، لتباين الكبير في عمر الزوجين، عدم تبادل الحب بين الزوجين، بخل الزوج، لزواج بالإكراه، خروج وسهر الزوج، ضعف شخصية الزوج، اختلاف مزاج الزوجين، سفر الزوج لفترة زمنية طويلة، بغض الأهل لهذا الارتباط، عدم توافق بين الزوجين، تسلط الزوج وجبروته، عدم اهتمام الزوجة بظهورها، الإقامة مع الأسرة، نجاح الزوجة وتقدمها في العمل، الاستبداد بالرأي من أحد الزوجين، مطالبة الزوجة بالإقامة بعيداً عن الأهل، إسراف الزوجة مادياً، عدم النظافة للشخصية للزوجة، تعدي إحداهما على حقوق الآخر، الاستقلال للمادي للزوجة، الزواج لمبكر.

وقد تمت الاستفادة من الإجراءات السابقة في بناء بنود استبانة أسباب الطلاق التي تكونت من ٣٠ بنداً، والتي تم عرضها على مجموعة من أساتذة القياس النفسي، وعلم الاجتماع، والصحة النفسية للحكم على صدق لمضمون لهذه البنود. وتم الاستجابة على بنود الاستبانة من خلال ميزان تقدير مكون من خمسة موازين، تبدأ بموافق جداً (تعطي خمس درجات)؛ وتنتهي بخير موافق جداً (تعطي درجة واحدة فقط). وتدل للدرجة المرتفعة على تعاضد الأسباب المؤدية إلى الطلاق، بينما تدل للدرجة المنخفضة على ضحالة الأسباب وراء الطلاق (انظر لملاحق).

الصدق: قام موسى والحطاب (٢٠٠٣) بحساب الصدق المنطقي لاستبانة أسباب الطلاق، كما تم حساب الاتساق الداخلي لبنود الاستبانة، وذلك من خلال حساب معامل الارتباط بين درجة كل بند والمجموع الكلي لبنود الاستبانة التي تم تطبيقها على ستين امرأة (٢٠ امرأة مطلقة، و٤٠ امرأة متزوجة، متوسط أعمارهن = ٣٩,٩ سنة)، وقد تراوحت معاملات الارتباط لبنود الاستبانة من ٠,٦٧ إلى ٠,٨١، وكلها معاملات دلالة إحصائية عند مستوى ٠,٠١.

الثبات: تم حساب ثبات استبانة أسباب الطلاق من خلال استخدام ألفا كرونباخ، فبلغ معامل الثبات ٠,٨٦ (موسى، والحطاب، ٢٠٠٣).

استنباتة أسباب الطلاق

غير موافق جداً	غير موافق	متردد	موافق	موافق جداً	تبسود
()	()	()	()	()	1- يرى البعض أن عقم المرأة وعزم القدرة على الإنجاب من أسباب حدوث الطلاق
()	()	()	()	()	2- ترى أن خروج المرأة إلى العمل أدى إلى زيادة معدلات الطلاق
()	()	()	()	()	3- أعتقد إنه تقع على المرأة المسؤولية الكبرى في حدوث الطلاق
()	()	()	()	()	4- يحدث الطلاق نتيجة لتفاوت المستوى الاجتماعي بين الزوجين
()	()	()	()	()	5- يؤدي إنجاب المرأة المستمر للإنث فقط إلى الطلاق
()	()	()	()	()	6- عدم قدرة المرأة على إشباع زوجها معنوياً وحسياً مبرراً لحدوث الطلاق
()	()	()	()	()	7- تطلق المرأة نعمم مشاركتها مادياً في شئون المنزل
()	()	()	()	()	8- لا يمثل طلاق المرأة أية مشكلة اجتماعية على الإطلاق
()	()	()	()	()	9- يؤدي تزايد كثرة المطلقات في المجتمع إلى خلل اجتماعي ..
()	()	()	()	()	10- تحجم بعض النساء عن طلب الطلاق نتيجة لوجود أولاد
()	()	()	()	()	11- أعتقد أن طلاق قسمة ونصيب
()	()	()	()	()	12- يطبق الرجل المرأة غير المضيفة والمتسلطة
()	()	()	()	()	13- يؤدي عدم مرونة المرأة وتعتنها مع زوجها إلى حدوث طلاق
()	()	()	()	()	14- يحدث الطلاق نتيجة معتادة بعض النساء من الاضطرابات النفسية
()	()	()	()	()	15- طيش ورعونة بعض الرجال وراء حدوث طلاق المرأة
()	()	()	()	()	16- يؤدي وجود العصمة في يد لثساء إلى تقلص معدلات حدوث الطلاق
()	()	()	()	()	17- تطلب المرأة الطلاق نتيجة لانشغال زوجها المستمر عنها ...
()	()	()	()	()	18- تسمى المرأة إلى طلب الطلاق إذا قابلت شخصاً أفضل من زوجها مادياً واجتماعياً
()	()	()	()	()	19- ينظر للمجتمع إلى المرأة المطلقة على أنها منحرفة وشخص غير مرغوب فيه
()	()	()	()	()	20- لا تميل النساء المتزوجات إلى مصاحبة المطلقات خوفاً على سمعتن
()	()	()	()	()	21- ينظر للرجال إلى المرأة المطلقة على أنها صيد سهل المتال ..
()	()	()	()	()	22- تخاف المرأة لمتزوجة من مصداقة المطلقة خشية أن ستحوذ على زوجها
()	()	()	()	()	23- يحجم لشباب عن الاقتران بآية امرأة مطلقة
()	()	()	()	()	24- ينبأ لرجال إلى الطلاق عندما يشعر أن زوجته أكثر منه توفقاً

للبنود				
مؤلف جداً	مؤلف متعدد	غير مؤلف	غير مؤلف جداً	
()	()	()	()	٢٥- تضطر المرأة المطلقة إلى الزواج مرة أخرى عملاً بالمثل القائل: "ظل رجل ولا ظل حيطة"
()	()	()	()	٢٦- تلح المرأة على طلب الطلاق عندما تكتشف بأن زوجها بخيلاً..
()	()	()	()	٢٧- تقبل كثير من النساء المطلقات الزواج عرفياً
()	()	()	()	٢٨- ترى أسرة المرأة المطلقة بأنها حمل ثقيل
()	()	()	()	٢٩- تتسم حياة المرأة المطلقة بالتححرر والاطلاق
()	()	()	()	٣٠- ليس من حق المرأة المطلقة أن تختار ما تشاء عند الزواج مرة أخرى

